بلاغ صحفي

- بشأن إنجاز التقرير حول تنفيذ قانون المالية والتصريح العام للمطابقة المتعلقين بالسنة المالية 2018 -

عملا بأحكام المواد من 92 إلى 95 من القانون رقم 62.99 المتعلق بمدونة المحاكم كما وقع تغييره وتتميمه، قام المجلس الأعلى للحسابات بإنجاز التقرير حول تنفيذ قانون المالية لسنة 2018 والتصريح بالمطابقة بين الحسابات الفردية للمحاسبين والحساب العام للمملكة المتعلق برسم نفس السنة المالية. وقد تم إعداد هاتين الوثيقتين من طرف لجنة البرامج والتقارير والمصادقة عليهما من طرف غرفة المشورة بالمجلس.

واعتمد إعداد التقرير حول تنفيذ قانون المالية على مشروع قانون التصفية برسم سنة 2018 التي توصل بها المجلس من لدن السيد رئيس الحكومة بتاريخ 30 مارس 2020، وعلى الحساب العام للمملكة والحسابات الإدارية لمختلف الوزارات والمؤسسات وبعض الوثائق والمعطيات الضرورية التي أدلى بها إلى المجلس السيد وزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة بتاريخ 26 مارس 2020.

أما فيما يخص التصريح العام للمطابقة، فقد تم إعداده اعتمادا على الحساب العام للمملكة والحسابات الفردية المدلى بها من طرف المحاسبين، وعلى المعلومات المحاسبية التي قدمتها الخزينة العامة للمملكة بتاريخ 29 مايو 2020.

وتطبيقا لأحكام الفقرة الأخيرة من المادة 66 من القانون التنظيمي رقم 130.13 لقانون المالية والمادة 92 من القانون رقم 62.99 سالف الذكر، أحال المجلس التقرير والتصريح العام بالمطابقة المذكورين على البرلمان ووجه نسخة منهما إلى السيد رئيس الحكومة والسيد وزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة يومه الخميس 23 يوليو 2020.

تجدر الإشارة إلى أن إنجاز التقرير حول تنفيذ قانون المالية والتصريح العام للمطابقة المذكورين وإحالتهما على البرلمان يدخلان في إطار المساعدة المقدمة إلى البرلمان من طرف المجلس الأعلى للحسابات المنصوص عليها في الفصل 148 من الدستور وفي المواد من 92 إلى 95 من القانون المتعلق بمدونة المحاكم.